

## قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٣ لسنة ٢٠٢١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣١ لسنة ٢٠١٧ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية  
الحكومية من أعمال المنفعة العامة المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المؤجر من العقار الذى تشغله  
مدرسة ميت أبو عربى الابتدائية بالرقم التعريفى (١٣٠٤١٠١) ، والكائن بحوض  
أبو نوار نمرة (١٣) - قرية ميت أبو عربى - مركز الزقازيق - محافظة الشرقية ،  
بمساحة قدرها (٧٨٧,٥)م<sup>٢</sup> تقريباً ، والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة .

#### ( المادة الثانية )

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني الجزء المؤجر من العقار المشار  
إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم  
التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقين .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدولى

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

### مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

#### الموضوع :

بشأن نزع ملكية الجزء المؤجر من العقار الذى تشغله مدرسة ميت أبو عربى الثانوية الابتدائية بالرقم التعريفى (١٣٠٤١٠١) بمركز الزقازيق بمحافظة الشرقية .

#### العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على الجزء المؤجر من العقار الذى تشغله مدرسة ميت أبو عربى الابتدائية بالرقم التعريفى (١٣٠٤١٠١) بمركز الزقازيق بمحافظة الشرقية لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - أصدر المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الشرقية قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٠٧ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ، ونزع ملكية عدد من المدارس ، منها المدرسة المذكورة . (مرفق ١)

٣ - وافقت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية بتاريخ ٢٠/٤/٢٠١٦ على الإحلال الكلى للمدرسة .

٤ - المدرسة مغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ؛ نظراً لخطورة حالتها الإنشائية ، وهى كائنة بحوض أبو نوار - نمرة (١٣) - قرية ميت أبو عربى - مركز الزقازيق - محافظة الشرقية .

- ٥ - تبلغ المساحة الكلية للعقار الذي تشغله المدرسة قبل التنظيم (٢١٠١, ٩٠)م تقريباً ، وبعد التنظيم (٢٠٩١, ٣٠)م تقريباً ، وتتكون من جزأين :
- الجزء الأول :** أملاك دولة بمساحة [(٧) قراريط ، و(١٢) سهماً] ، وصدر له قرار تخصيص رقم (٢٠٩٨) ٢٢/١١/٢٠١٤ ، وتم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد (٥٠) الصادر بتاريخ ١١/١٢/٢٠١٤
- الجزء الثاني :** وهو مؤجر بمساحة [(٤) قراريط ، و(١٢) سهماً] ، تعادل (٢٧٨٧, ٥٠) .  
والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة .
- ٦ - صدر قرار رئيس الجمهورية رقم (٥٣١) بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠١٧ بنزع ملكية الجزء المؤجر من العقار الذي تشغله مدرسة ميت أبو العربي الابتدائية ، وتم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد (٤٥) الصادر بتاريخ ٩/١١/٢٠١٧ ، وتم اعتماد المشروع برقم (٢٧٧ - تربية وتعليم) .
- ٧ - تم استصدار أمر الدفع رقم (١٩٤٠.٦٠٠١٨٨٦١٨) بمبلغ قدره ٣٩٣٧٥ جنيهاً (فقط تسعة وثلاثون ألفاً وثلاثمائة وخمسة وسبعون جنيهاً لا غير) بتاريخ ٢٧/٩/٢٠١٧ ، يمثل قيمة التعويض التقديرى عن المدرسة المذكورة .
- ٨ - طلبت مديرية المساحة استصدار قرار منفعة عامة ؛ نظراً لسقوط القرار رقم ٥٣١ لسنة ٢٠١٧ ، على الرغم من قيام الهيئة العامة للأبنية التعليمية بإيداع التعويضات فور ورود المطالبة المالية ، خلال فترة سريان القرار .
- ٩ - تبلغ مساحة الجزء المؤجر من العقار (المطلوب نزع ملكيته) الذي تشغله المدرسة المذكورة (٧٨٧, ٥)م تقريباً ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :
- الحد الشمالى :** باقى المدرسة ، بطول : (٢٠, ٢٥) م .  
**الحد الجنوبى :** أرض فضاء ، بطول : (٣١, ٠٠) م .  
**الحد الشرقى :** مدرسة ميت أبو عربى الإعدادية ، بطول : (٤٧, ٠٠)م ثم يشرق بجوار شرحه ، بطول : (٣, ٠٠)م ثم يقبل بجوار شرحه ، بطول : (٤, ٢٠) م .  
**الحد الغربى :** باقى المدرسة ، بطول : (٥٨, ٦٥) م .  
والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ٢)

**الرأى:**

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظراً للحاجة الماسة للجزء المؤجر من العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عليه .


**والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً**

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

**أ.د طارق شوقى**

تد روه ٦٣٥٠٦٩٠٦٤١٩  
 رقم التعريف الاحصائي: ١٣٠٤١٠١٠١ - محافظة الشرقية  
 والقطاعات التابعة والقطاعات التابعة

الاسم	رقم ووصف المنهج	الدرجة		عدد الايام	المصدر
		الاساسي	الادبي		
١ - مستطفي علي مصطفى نازر	الجزء المنهج من مدونة ميثاق التعليم الابتدائية والثانوي بمحافظة اسيوط نموذج ١٣٠٤١٠١٠١ اسم: مستطفي نازر الرقم: ١٣٠٤١٠١٠١٠١ محافظة الشرقية	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	العدد التعليمي : اطلق الخدمة بطلب : ١٣٠٤١٠١٠١ - العدد التعليمي : اطلق لخدمة بطلب : ١٣٠٤١٠١٠١ - العدد التعليمي : مديونية ميثاق التعليم الابتدائية بطلب : ١٣٠٤١٠١٠١ رقم: مستطفي نازر محافظة الشرقية بطلب : ١٣٠٤١٠١٠١ العدد التعليمي : اطلق الخدمة بطلب : ١٣٠٤١٠١٠١
		الخدمة مؤقتة بطلب من الاساسي شعبة ابحاث ميثاق			




مديونى نازر  
 مدير  
 (د) التعليم



جمهورية مصر العربية



مجلس  
التخطيط  
الاقتصادي  
والاجتماعي



٥٢١٤  
٨٨٤  
١٥١,٥٥  
٥٢١٤

مساحة الأرض: ١٥١,٥٥ متر مربع  
 الطول: ١٥١,٥٥ متر  
 العرض: ١٠٠ متر  
 رقم القيد: ١٥١,٥٥  
 تاريخ التسجيل: ١٥١,٥٥  
 رقم المخطط: ١٥١,٥٥



مساحة الأرض: ١٥١,٥٥ متر مربع  
 الطول: ١٥١,٥٥ متر  
 العرض: ١٠٠ متر  
 رقم القيد: ١٥١,٥٥  
 تاريخ التسجيل: ١٥١,٥٥  
 رقم المخطط: ١٥١,٥٥







